

باول يوم عندهم ان يقال استهل في اول يوم وثانيه وثالثه
 كما يقال عن ومنه بعضهم فقد علمت مما قصصناه عليك انه
 مختلف فيه وعليه فرض اختصاصه بما ذكره في اطلاقه على اليوم
 لمجاورته لليلة وكلامه يقتضي صحة وفيه ذكره ابن هشام من ناس
 ائمه كلام الرب علم ان الواضع لم يحج فيما منه ابو علي من ان يقال
 استهل في اول يوم من الشهر وذلك لان استهلال الهلال انما
 يكون في الليلة وتبعه المبري وقد اجاز النجاة ان يقال في اول
 يوم من الشهر مفتوح وهلاله فالواضع جعل الهلال اول يوم من شهر
 في الثاني هلاله واختلفوا هل يصح استعمال هلاله في الثاني ولو
 انظر اول يوم وهل يستعمل ايضا في الثالث والمحققون منسوه
 وظاهر كلامهم ان الفرة تستعمل اول يوم والثاني والثالث بالاختلاف
 كما في شرح العمل لابن عصفور وغيره انك تخرج تارة تفصيلا وتارة
 اجمالا في الاجمال يستعمل في الاول والثاني والثالثة وهلال
 عندهم والنفسيل ان يقال في الاول مفتوح وفي الثاني ثاني وهلم
 جر ان اطلاق المستهل على اليوم الاول جاز لانها تارة لليلة
 وهي محل الاستهلال وهو كذلك هلاله انما هو من مهل ومستهل
 بفتح الهاء على صيغة المفعول فالاول من قولهم اهل الهلال بالنسبة
 للمفعول والثاني من قولهم استهل الهلال بيننا الفعل على ما ليسم
 فاعلها المراد جبينه بقولك كنت لمهل شريرة او مستهل وقت
 هلال الشهر او استهلاله وقد اوعى المتأخرين بكسر هاءها حتى قال
 ابن عبد الظاهر

لاستلج

لاستلج عن اول المشاف في انا فيه فديم هو وحمه
 اناس اذ عي ووجهك ارخت عزاي يستهل وعشوه
 وقال له ما يبني يمكن ان يكون المستهل بكسر الهاء اسم فاعل من قولهم
 استهل الهلال بمعنى تبين كما في الصحاح الجوهرية والمستهل جبينه الهلال
 وفي الكلام مضاف مقدر اري لوقت المستهل ومن اوهاهم
 انهم يورخون لعشر من ليلة خلت وخمس وعشرين خلوت
 والاختيار ان يقال من اول الشهر الى منتصفه خلت وخلوت
 وان يستعمل في النصف الثاني بقية وتبين على ان المراد مختار
 ان تجعل النوك للقليل والنال للتكثير فيقولون لا ربع خلوت
 ولا جدي عشق خلت هذه اهل الاصح وليس وهما كما روى
 وفي تفسيره بالاختيار ما ياتي في مدعاه وحاصل هذه الباب ما قاله
 ابن مالك في كافيته
 وراع في التايخ ذي الليالي لسبقها بليلة الهلال
 فقل خلوت وخلت من بعد لام خافض ما انبتا
 وفوق عشر فضا واخذت علي خلوت واعاس في الذي قد سفلا
 وعرة الشهر ومستهلك اوله وهكذا امهاله
 فواحد منها انصه بعد كتب او قل لاولي ليلة من نصبت
 وفي القضا الاكثر قالوا بعنت ثم يقين كخوت وخلت
 وسلمه قل اسلاخذ اذ ما انرا عنت وقت الاذ
 والتايخ بالليالي لسبقها كما عرفت فانها كذا لك عطف الناس
 وفي حكم الشرع الا في عرفه ومن ملغ صد الشاعر قوله في جارية ودا